

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٣٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ بورسعيد :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٣٤ فدان غرب بورسعيد داخل زمام

محافظة بورسعيد، بالجانب، لصالح الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية،

لإقامة تسهيلات معالجة إنتاج الغاز، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١١ يونيو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الكتاب

سی ایکس



الآن فتح به من حيث المسأ

